

التصور غير مطابق الواقع فاذا امتد الزمن بما ذكرنا خارج  
 الصورة المذكورة لا يمتد غير مطابق للواقع وان اراد به  
 التجويز العقلي اي تجويز العقل انقسامه اي حكم بجواز  
 انقسامه فلا يحتاج لتعيينه بذلك لان العقل حكيم  
 بامتناع انقسامه لعدم امتداده فيجوز انقسامه ممنوع  
 تجويز الاستدلال في الجزئي الحقيقي وان لم يكن تصورهما  
 مستوعبين وانما التي بقوله وما فرضنا بعد قوله ولا وهم  
 لانه لا يلزم من نفي الوهم بيق الزمن العقلي ان الوهم ربما  
 لا يقدر على اختمارها بنفسه لصغره اوله لا يقدر على  
 احاطة ما لا يتناهى والفرق بين العقلي لا يقف لتعلقه  
 بالكميات المستقلة على الصغائر والكبير والمتناهي وغير  
 المتناهي واعلم ان كلامنا في القسمة الفرصية والوهمية وقد  
 يكون لجزء من المحل محلين من غير سبب حاصل على ذلك الزمن  
 وقد يكون لسبب حاصل على الزمن كاختلاف عزمين قارين  
 في متقربين في محلهما لا بالقياس الى غير محلهما كالسواد  
 والبياض في الخيم اذ يلقاها غير قارين اي غير متقربين  
 في محلهما باعتبار نفسه بل بالاصافة الى غير محلهما كمتناهي  
 او محاذاتين لشئين مثلا فان ذلك يوجب تعدد المحل  
 وصيرورة محلين وتوهم بعضهم ان القسمة الواقعة  
 بحسب اختلاف عزمين من المتناهي اي الخارجية التي  
 توجب انفصالها الخارج وحق خلافة وحاصل ما يقال  
 في المقام ان الجزء المذكور لا يقبل سببا من الانقسامات  
 الثلاثة اذ القسمة الفرصية والوهمية انما يكونان فيما  
 له امتداد اما صيرورة ان عرض شيئين فاكثر انما  
 يكون فيما له امتدادا والجزء المذكور لا امتدادا لاضلاله

فلا

فلا يقبل القسمة الوهمية والقسمة الفرصية وما لا  
 يقبلها لا يقبل القسمة العقلية اي الخارجية بطريق  
 الامور فتأمل قوله سببنا اي يمنع تجزيم عقلا واولها  
 وفعلا قوله ولم يقبل وهو الجوهري اي بدل قوله بالجوهري  
 قوله اخترا زاعن ورود المنع على اللغوي اي يتأخذ  
 عن ورود المنع اي منع المحصر الذي يقسمه قوله  
 وهو الجوهري فانه جملة معرفية الطرفين تفيد حصر غير  
 المركب في الجوهري بمعنى الجزء الذي لا يتجزأ وخصته بتعليل  
 عدم قوله وهو جوهري بالاخترا زاعن ورود المنع انت  
 ما اعتبره وهو قوله كما جوهري لم يجازي وعليه مع انه يرد  
 عليه ان الجوهري بالمعنى المذكور قد استدل الحنيفة على  
 بطلانه فلا يصح التبريل به للمعنى القائمة بذاتها الغير  
 المركبة اذ هي موجودة اما ان يقال ان المقصود من  
 صورة المثال الذي لا متناهي فيه للمحلين وتعدد  
 عليه ايضا انه يلزم من المتناهي بكاف التبريل عدم ضبط  
 اجزاء العالم اذ لم يدر حينئذ ما هي وما عدتها فلم  
 يتم الاستدلال على المدعى وهو حدوث العالم بجميع  
 اجزائه اذ لا يتم الاستدلال على ما ذكر بدون ضبط  
 جميع اجزائه والاشياء حدوده اذ يقال ان المصنف  
 ليس مقصوده الاستدلال على حدوث العالم بجميع اجزائه  
 كما اشار اليه في بقوله سابقا ان المقصود مقصور على  
 المسائل دون الدلائل بل القرصن الاشارة الى كيفية  
 الاستدلال على حدوث ما دل احد الاسباب الثلاثة  
 التي هي الحوائص السليبية والحجج الصادق والعقل على  
 وجوده من الاعيان والاعراض ومن هذا الوجه يعلم ان

Copyrighted material